



Alex New
Medical
Center



المركز
الطبى الجديد
الاسكندرية

الإسكندرية في: 25 / 4 / 2024 م

السادة / مدير عام إدارة الإفصاح والمعلومات - البورصة المصرية
بعد التحية،

مرفق لسيادتكم طيه صورة من محضر الجمعية العامة غير العادية لشركة الإسكندرية للخدمات
الطبية "المركز الطبي الجديد - الإسكندرية" المنعقدة يوم السبت الموافق 30 / 3 / 2024
(بعد التصديق) .

برجاء التكرم بالاستلام .

وتفضوا بقبول فائق الشكر والاحترام ، ،

العضو المنتدب

د / علاء عبد المجيد

مدير علاقات المستثمرين

أ / عادل عثمان



طريق ٤١ مايو - سموحة - الإسكندرية
تلفون: ٤٢٧٣٥٠٦ - ٤٢٧٢٦٥٩ - ٤٢٧٢٦٥٢ - فاكس :



محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية

لشركة الاسكندرية للخدمات الطبية "المركز الطبي الجديد - الاسكندرية" ش.م.م

المتعددة يوم السبت الموافق 2024/3/30

بناء على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة الشركة إلى السادة / مساهمي الشركة والسيد/ مراقب الحسابات والجهات الإدارية اجتمعت الجمعية العامة غير العادية لشركة الاسكندرية للخدمات الطبية "المركز الطبي الجديد - الاسكندرية" ش.م.م خاصصة لأحكام القانون 43 لسنة 1974 ، برأس مال مرخص به 200.000.000 جم (مائتان مليون جنيه مصرى) ورأس مال مصدر قدره 124581600 جم (مائة وأربعين وعشرون مليون وخمسماة وواحد وثمانون ألف وستمائة جنيه مصرى) ، والمقيمة بالسجل التجارى برقم 109223 سجل تجاري استثمار الاسكندرية في تمام الساعة الثالثة عصرًا يوم السبت الموافق 2024/3/30 بقاعة كريستال بندق تريلب - طريق الجيش - مصطفى كامل - وبولكلى - قسم سيدى جابر- الاسكندرية ، وعبر تقنية التصوير الالكتروني ووسائل الاتصال الحديثة الفيديو كونفرينس من خلال الرابط الالكتروني المبين بالدعوة وتم التواصل المرئي والصوتى وال تصويت عن بعد على بند جدول اعمال اجتماع الجمعية العامة غير العادية عبر منصة (E-magles) ، وذلك للنظر في جدول الاعمال الموضح باعلان دعوة حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنشور بجريدة البورصة وروزاليوسف بتاريخ 2/6/2024 اخطار اول وبتاريخ 13/2/2024 اخطار ثانى والاستدراك المنشور بذلك الجرائد بتاريخ 27/2/2024 و بتاريخ 6/3/2024.

وقد رأس الاجتماع الأستاذ / شريف احمد محمد السيد الأخضر - رئيس مجلس الإدارة - وبحضور السادة أعضاء مجلس الإدارة التالي ب衣ائهم بغير الاجتماع:

- (1) د/ علاء الدين عبد المجيد محمد مسعود - العضو المنتدب
- (2) أ/ داليا السيد محمد المنسي الشال - عضو مجلس الإدارة ممثلًا عن شركة لايم فست بارتزر للرعاية الصحية ش.ذ.م.م.
- (3) أ/ دينا أحمد توفيق الجزار - عضو مجلس الإدارة ممثلًا عن شركة لايم فست بارتزر للرعاية الصحية ش.ذ.م.م.
- (4) أ/د/ خالد عبد العزيز محمد حجازي - عضو مجلس الإدارة - مستقل

C وحضر الاجتماع عن طريق الفيديو كونفرينس كل من :

- (1) أ/ انس محمد محمد أمين - نائب رئيس مجلس الإدارة
- (2) أ/ طارق جلال شوقي احمد - عضو مجلس الإدارة ممثلًا عن شركة لايم فست بارتزر للرعاية الصحية ش.ذ.م.م.
- (3) أ/ احمد سعد الدين عبد ابو هنديه - عضو مجلس الإدارة ممثلًا عن شركة لايم فست بارتزر للرعاية الصحية ش.ذ.م.م.
- (4) أ/ هشام سعد مكاوى - عضو مجلس الإدارة ممثلًا عن شركة لايم فست بارتزر للرعاية الصحية ش.ذ.م.م.
- (5) أ/ محمد محمود محمد عبد المحسن - عضو مجلس الإدارة ممثلًا عن شركة توacial هولنجز للاستثمارات المالية م.م.م.
- (6) أ/ ايمن حامد عبد الغفار قنديل - عضو مجلس الإدارة - مستقل

كما حضر الاجتماع السادة المساهمون وفقاً لكشف الحضور والتصويت عن بُعد على بنود جدول اعمال الجمعية وفقاً للتقرير الصادر من منصة (E-magles).

- كما حضر الاجتماع الالكتروني عن طريق الفيديو كونفرينس السيد الأستاذ / هاني سليم مراقب حسابات الشركة .

- ولم يحضر الاجتماع ممثلًا عن الهيئة العامة للرقابة المالية .

- ولم يحضر الاجتماع ممثلًا عن الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بـ مجلس إدارة الاستثمار بالاسكندرية .

C وفي بداية الاجتماع اقر السيد / رئيس الاجتماع تعين كل من :

- (3) أ/ هيثم السعيد محمد خليل - أمين سر الاجتماع
- (4) أ/ خالد السيد عثمان - فائز الأصوات
- (4) أ/ وليد ادهم السيد - فائز الأصوات


أفاد وافت الجمعية العامة غير العادية بالإجماع على هذا التعين .

وطلب السيد/ رئيس الاجتماع من السيد مراقب الحسابات والسادة فائزًا الأصوات مراجعة نسبة حضور السادة المساهمين للجتماع حيث ثبت أن أنه قد حضر الاجتماع عدد 14968029 سهم بالأصلية تتمثل نسبة 96,12% من كامل أسهم رأس مال الشركة البالغ عددها 15572700 سهم . وقد بلغ عدد الأسماء التي قامت بالتصويت الالكتروني على بنود الاجتماع عبر منصة (E-magles) عدد 14968029 سهم .

وأعلن السيد/ رئيس الاجتماع توافر النصاب القانوني لصحة الاجتماع ثم بدأت الجمعية في مناقشة جدول الأعمال .

امين السر رئيسي الاجتماع مراقب الحسابات فائز الأصوات

طريق ١٤ مايو ٦٦٢ - موجة - الاسكندرية
تلفون ٤٢٧٢٦٥٢ - ٤٢٧٢٦٥٣ - ٤٢٧٢٦٥٩ - فاكس ٤٢٣٥٠٦



وبعد استطلاع نسب التصويت الالكتروني على بند جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية من السادة المساهمين والتصويت الذي تم عبر منصة (E-magles)، اتخذت الجمعية القرارات التالية على النحو التالي:

البند الأول
• النظر في اعتماد دراسة الجدوى بشأن زيادة رأس المال الشركة المرخص به والمصدر وأسباب ومبررات تعديل القيمة الإسمية للسهم وتعديل غرض الشركة.

القرار
• الموافقة بعدد 14968029 سهم تمثل نسبة (100%) من إجمالي الأسهم الحاضرة على اعتماد دراسة الجدوى بشأن زيادة رأس المال الشركة المرخص به والمصدر وأسباب ومبررات تعديل القيمة الإسمية للسهم وتعديل غرض الشركة المنثورة على منصة (E-magles).

البند الثاني
• النظر في اعتماد تقرير السيد / مراقب حسابات الشركة عن دراسة الجدوى بشأن زيادة رأس المال الشركة المرخص به والمصدر.

القرار الثاني
• الموافقة بعدد 14968029 سهم تمثل نسبة (100%) من إجمالي الأسهم الحاضرة على اعتماد تقرير السيد / مراقب حسابات الشركة عن دراسة الجدوى بشأن زيادة رأس المال الشركة المرخص به والمصدر المنثورة على منصة (E-magles).

البند الثالث
• النظر في المقترن من مجلس إدارة الشركة بشأن تعديل القيمة الإسمية للسهم بحيث تصبح القيمة الإسمية للسهم 1 جنية مصرى بدلاً من 8 جنية مصرى للسهم الواحد وتعديل عدد أسهم رأس المال الشركة لتصبح 124581600 سهم بدلاً من 15572700 سهم مع الإبقاء على رأس المال المصدر والمتفق عليه كما هو بمبلغ 124581600 دون تعديل.

القرار الثالث
• الموافقة بعدد 14968029 سهم تمثل نسبة (100%) من إجمالي الأseم الحاضرة على تعديل القيمة الإسمية للسهم بحيث تصبح القيمة الإسمية للسهم 1 جنية مصرى بدلاً من 8 جنية مصرى للسهم الواحد وتعديل عدد أسهم رأس المال الشركة لتصبح 124581600 سهم بدلاً من 15572700 سهم مع الإبقاء على رأس المال المصدر والمتفق عليه كما هو بمبلغ 124581600 جنية مصرى دون تعديل.

البند الرابع
• النظر في تعديل غرض الشركة.

القرار الرابع
• الموافقة بعدد 14968029 سهم تمثل نسبة (100%) من إجمالي الأseم الحاضرة على تعديل غرض الشركة ليصبح على النحو التالي:

- إنشاء وإدارة وتشغيل المستشفيات المتخصصة والمتكاملة وال العامة والمستوصفات، والمراكيز الطبية، والمراكيز العلاجية، وصيانتها.

- تدريب وتأهيل الأيدي العاملة اللازمة للمستشفيات والمراكيز الطبية.

- وللشركة الحق في استيراد الآلات الطبية والجراحية وكذلك الأدوية والمستلزمات الطبية ومستلزمات المعامل وذلك في حدود استخدام الشركة دون الإتجار.

- تقديم خدمات الاستشارات الطبية باستخدام كافة الوسائل المتنوعة والمسموعة والمرئية والإلكترونية وكذا استخدام ما يلزم من إجراءات الدعاية والجز و كافة الإجراءات بالمستشفيات من خلال مركز اتصالات متخصص (Call Center).

- القيام بالتدريب في مجال الإدارة مع مراعاة أحكام القوانين واللوائح والقرارات السارية وبشروع استصدار التراخيص اللازمة لمارسة هذه الأنشطة.

- ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشتري بأى وجه مع الشركات وغيرها التي تزارى أصولاً شبيهة باعمالها أو التي قد تعارفها على تحقيق غرضها في مصر أو الخارج. كما يجوز لها أن تندمج في الهيئات السابقة أو تشتريها أو تلحقها بها وذلك طبقاً لأحكام القانون ولائحة التنفيذية.

البند الخامس
• النظر في المقترن من مجلس إدارة الشركة بشأن زيادة رأس المال المرخص به للشركة من مبلغ وقدرة 200.000.000 جنية مصرى (مائتان مليون جنية مصرى) إلى مبلغ وقدرة 600.000.000 (ستمائة مليون جنية مصرى).

رئيس مجلس إدارة	مراقب حسابات	فائز الأصولات	رئيس مجلس إدارة
محمود مازم حسسين	محمود مازم حسسين	محمود مازم حسسين	محمود مازم حسسين

١٤ مايو ٢٠١٣
الاسكندرية
٤٢٧٣٥٦ - ٤٢٧٢٦٥٩ - ٤٢٧٢٦٥٨



► القرار الخامس

- الموافقة بعد 14968029 سهم تمثل نسبة (100%) من إجمالي الأسهم الحاضرة على زيادة رأس المال المرخص به للشركة من مبلغ وقدرة 200.000.000 جنية مصرى (مائتان مليون جنية مصرى) إلى مبلغ وقدرة 600.000.000 (ستمائة مليون جنية مصرى).

❖ البند السادس

- النظر في تعديل المواد (3,6,7,43) من النظام الأساسي للشركة.

► القرار السادس

- الموافقة بعد 14968029 سهم تمثل نسبة (100%) من إجمالي الأسهم الحاضرة على تعديل المواد ارقام (3,6,7,43) من النظام الأساسي للشركة ليصيغوا على النحو التالي:

✓ المادة (3) من النظام الأساسي قبل التعديل:

- غرض الشركة: إقامة مستشفى لتقديم الخدمات العلاجية والتشخيصية بفروع الطب المختلفة تحتوي على 300 سرير لإقامة المرضى بالإضافة إلى 4 أسرة بالطوارئ والعرادث اليومية و 6 أسرة لعلاج الجناف و 20 سرير للعناية المركزة و 11 سرير للغسيل الكلوى و 15 سرير للأطفال لذا يبلغ إجمالي الأسرة 356 سريراً بالإضافة إلى 8 أجهزة (حضانة).
- وتشمل المستشفى التخصصات التالية:
 - امراض النساء والولادة - الجراحة العامة بفروعها المختلفة - طب الأطفال - الأمراض الباطنية - التحاليل الطبية والأشعة التشخيصية - امراض العيون - الأنف والأذن والحنجرة - عيادات خارجية للتخصصات المختلفة وحجرة استقبال الطوارئ وصيدلية داخلية خاصة بالمستشفى - العلاج الطبيعي - العلاج بالأشعة العينية - الرعاية المركزة - جراحة الفم والأسنان.
 - يجانب تقديم بعض الخدمات المرتبطة بالنشاط تتمثل في تأجير محل لبيع الدهابا وتاجير كافيتريا وموقف انتظار السيارات وخدمة التليفون.
 - ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشتراك بأى وجه من الوجوه مع الهيئات التي تزول أعمالاً شبيهة باعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في مصر أو في الخارج، كما يجوز لها أن تتنمية في الهيئات السالفة أو تشتريها أو التي تلتحق بها وذلك بموافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.
 - للشركة الحق في الحصول على التوكيلات الخاصة بالأجهزة، والمستلزمات الطبية، والأدوية وتجارتها.
 - السماح بتشغيل بعض الأماكن للتخصصات الطبية الغير متاحة بالمركز.
 - يكون للشركة الحق في إقامة أو تشغيل وإدارة مستشفيات ومرافق طبية وعلجية وأماكن تجارية من أنشطة داخلية علاجية أو خدمية.
 - وعلى الشركة الحصول على كافة التراخيص الازمة لمباشرة نشاطها.

✓ المادة (3) من النظام الأساسي بعد التعديل:

- إنشاء وإدارة وتشغيل المستشفيات المتخصصة والمتكاملة والعلمية والمتخصصات، والمرافق الطبية، والمعاهد العلاجية وأوصيائتها.
- تدريب وتأهيل الأيدي العاملة اللازمة للمستشفيات والمرافق الطبية.
- وللشركة الحق في استيراد الآلات الطبية والجراحية وكذلك الأدوية والمستلزمات الطبية ومستلزمات المعامل وذلك في حدود استخدام الشركة دون الإتجار.
- تقديم خدمات الاستشارات الطبية باستخدام كافة الوسائل المتروءة والمسموعة والمرئية والإلكترونية وكذا استخدام ما يلزم من إجراءات للدعاية والجزء وكافة الإجراءات بالمستشفيات من خلال مركز اتصالات متخصص (كول سنتر Call Center).
- القيام بالتدريب في مجال الإدارة مع مراعاة أحكام القوانين واللوائح والقرارات السارية وبشرط إتخدام التراخيص اللازمة لمارسة هذه الأنشطة.
- ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشتراك بأى وجه مع الشركات وغيرها التي تزول أعمالاً شبيهة باعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في مصر أو الخارج، كما يجوز لها أن تتنمية في الهيئات السالفة أو تشتريها أو تلتحق بها وذلك طبقاً لأحكام القانون ولائحة التنفيذ.

✓ المادة (6) من النظام الأساسي قبل التعديل:

- حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ 200.000 جنية (مائتان مليون جنية مصرى) وحدد رأس المال المصدر بمبلغ 124.581.600 جنية (مائة وأربعين وعشرون مليون وخمسة وسبعين ألف وثمانون ألف وستمائة جنية مصرى) موزعاً على رئيس الاجتماع

رأفت الحسابات	فرانز الأصوات	أمين السر
<i>[Signature]</i>	<i>[Signature]</i>	<i>[Signature]</i>
محاسبون قانونيون - مصر	فرانز الأصوات	A.n.m.c
طه فؤاد ماهر مصطفى ماهر		
٤٢٢٥٣ - ٤٢٧٢٦٥٩ - ٤٢٧٢٦٥٣ - فاكس		



15.572.700 سهم (خمسة عشرة مليون وخمسماة اثنين وسبعين ألف وسبعين سهم) قيمة كل سهم 8 جنيهات (ثمانية جنيهات مصرى) جميعها اسهم نقدية.

✓ المادة (6) من النظام الأساسي بعد التعديل:

حد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ 600.000.000 جنيه (ستمائة مليون جنيه مصرى) وحدد رأس المال المصدر بمبلغ 124.581.600 جنيه (مائة وأربعة وعشرون مليون وخمسماة واحد وثمانون ألف وستمائة جنيه مصرى) موزعا على 124.581.600 سهم (مائة وأربعة وعشرون مليون وخمسماة واحد وثمانون ألف وستمائة سهم) قيمة كل سهم 1 جنيه مصرى (واحد جنيه مصرى) جميعها اسهم نقدية.

✓ المادة (7) من النظام الأساسي قبل التعديل:

• جميع أسهم الشركة اسيمة وقد اكتتب المساهمون في رأس المال الشركة بالكامل باسهم عددها 15.572.700 سهم (خمسة عشرة مليون وخمسماة واثنين وسبعين ألف وسبعين سهم) قيمتها 124.581.600 جنيه (مائة وأربعة وعشرون مليون وخمسماة واحد وثمانون ألف وستمائة جنيه مصرى) موزعا على النحو التالي:

النسبة	القيمة الاسمية للأسماء بالجنيه	عدد الاسم	الجنسية	الاسم	م
%61.36	76437200	9554650	مصرية	لام فست بارتنرز للرعاية الصحية ش.ذ.م	1
%34.73	43270448	5408806	مصرية	تواصل هولنديز للاستثمار المالية ش.م.م	2
%3.91	4873952	609244	مساهمون آخرون		3
%100	124581600	15572700	الاجمالي		

• وتبلغ نسبة مساهمة المصريين 99,76% وقد تم سداد رأس المال المصدر بالكامل وفقا للتأشير بالسجل التجاري للشركة.

✓ المادة (7) من النظام الأساسي بعد التعديل:

• جميع أسهم الشركة اسيمة وقد اكتتب المساهمون في رأس المال الشركة بالكامل باسهم عددها 124.581.600 (مائة أربعة وعشرون مليون وخمسماة واحد وثمانون) الذي يختلف عن المدة السابقة سهم قيمتها 124.581.600 جنيه مصرى (مائة أربعة وعشرون مليون وخمسماة واحد وثمانون ألف وستمائة جنيه مصرى) موزعا على النحو التالي:

النسبة	القيمة الاسمية للأسماء بالجنيه	عدد الاسم	الجنسية	الاسم	م
%61.36	76437200	76437200	مصرية	شركة لام فست بارتنرز للرعاية الصحية ش.ذ.م	1
%34.73	43270448	43270448	مصرية	شركة تواصل هولنديز للاستثمار المالية ش.م.م	2
%3.91	4873952	4873952	مساهمون آخرون		3
%100	124581600	124581600	الاجمالي		

• وتبلغ نسبة مساهمة المصريين 99,76% وقد تم سداد رأس المال المصدر بالكامل وفقا للتأشير بالسجل التجاري للشركة.

✓ المادة (43) من النظام الأساسي قبل التعديل:

لا يكرر انعقاد الجمعية العامة صحيحا الا اذا حضرة مساهمون يمثلون ربع رأس المال على الاقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول، وجب دعوة الجمعية العامة الى اجتماع ثان بعد خلل الثلاثين يوما التالية لاجتماع الاول.

ويجوز الالتفاء بالدعوة الى الاجتماع الأول اذا حد فيها موعد الاجتماع الثاني.

ويتعين الاجتماع الثاني صحيحا اي كان عدد الأسماء الممثلة في الاجتماع.

وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة بالأسماء الممثلة في الاجتماع.

وإذا تعلق القرار بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة فيتم استخدام طريقة التصويت التراكمي طبقا للضوابط المقررة بالمادة (240) مكررا) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات.

كما تحدد إجراءات انعقاد الجمعية ورئيسيتها وكيفية اختيار امانة السر وجامعي الأصوات وطريقة اخذ الأصوات وفقا لأحكام اللائحة التنفيذية لقانون رقم 159 لسنة 1981.

رئيس الاجتماع	مراقب الحسابات	فارزا الأصوات	امين المسئول
٢٠١٩ - رقم القانون ١٥٩			
الجمعية العامة لـ مayo - smothe - alexandria			
٤٢٧٣٥٦ - ٤٢٧٢٦٥٣ - ٤٢٧٢٦٥٩			



المادة (43) من النظام الأساسي بعد التعديل:

لا يكون انعقاد الجمعية العامة صحيحا الا إذا حضرة مساهمون يمثلون ربع رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول، وجب دعوة الجمعية العامة إلى اجتماع ثان بعد خلل الثلاثين يوما التالية للجتماع الأول.

ويجوز الالتفاء بدعوة إلى الاجتماع الأول إذا حد فيها موعد الاجتماع الثاني.

وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة بالأسماء الممثلة في الاجتماع، وإذا تعلق القرار بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة

فيتم استخدام طريقة التصويت التراكمي طبقاً للضوابط المقررة بمادة (240) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات.

والشركات المقيدة اسمهاها بنظام الإيداع والقيد المركزي استخدام ما تراه من الأنظمة الإلكترونية لعرض بنود اجتماعات الجمعية العادية أو غير العادية والتصويت عليها من بعد من قبل المساهمين الذين يحق لهم المشاركة والتصويت في الجمعية، وذلك كله

وفقاً للشروط والإجراءات التي تنظمها اللائحة التنفيذية لقانون 159 لسنة 1981.

كما تحدد إجراءات انعقاد الجمعية ورئاستها وكيفية اختيار أمانة السر وجماعي الأصوات وطريقة اخذ الأصوات وفقاً لأحكام

اللائحة التنفيذية لقانون رقم 159 لسنة 1981 وبغير الاجتماع الثاني صحيحاً أيًا كان عدد الأسهم الممثلة في الاجتماع.

البند السابع

• النظر في تعيين رئيس مجلس إدارة الشركة أو العضو المنتدب في إتمام كافة الترقيعات على عقد تعديل المواد (3,6,7,43) من النظام الأساسي للشركة وإدخال أي تعديلات تطلبها الجهات الإدارية.

القرار السادس

• الموافقة بعدد 14968029 سهم تمثل نسبة (100%) من إجمالي الأسهم الحاضرة على تعيين رئيس مجلس إدارة الشركة أو العضو المنتدب في إتمام كافة الترقيعات على عقد تعديل المواد (3,6,7,43) من النظام الأساسي للشركة وإدخال أي تعديلات تطلبها الجهات الإدارية.

البند الثامن

• النظر في المقترن من مجلس إدارة الشركة بشكل زيادة رأس المال المصدر زيادة نقدية من مبلغ وقدره 124581600 جنيه مصرى إلى مبلغ وقدره 244581600 جنيه مصرى بزيادة نقدية قدرها 120 مليون جنيه مصرى عن طريق إصدار 120000000 سهم يكتتب فيها بالقيمة الاسمية للسهم (بعد تعديل القيمة الاسمية للسهم) تمول عن طريق دعوة قادمي المساهمين للإكتتاب في أسهم الزيادة كل بنسبة مساهمته في رأس المال قبل الزيادة مع إعمال تداول حق الإكتتاب منفصلاً عن السهم الأصلي وذلك كله بعد اتخاذ كافة إجراءات تعديل القيمة الاسمية للسهم

القرار الثامن

• الموافقة بعدد 14968029 سهم تمثل نسبة (100%) من إجمالي الأسهم الحاضرة على زيادة رأس المال الشركة المصدر من مبلغ وقدره 124581600 جنيه مصرى إلى مبلغ وقدره 244581600 جنيه مصرى بزيادة نقدية قدرها 120 مليون جنيه مصرى عن طريق إصدار عدد 120000000 سهم يكتتب فيها عن طريق دعوة قادمي المساهمين للإكتتاب في أسهم الزيادة بالقيمة الاسمية للسهم (بعد تعديل القيمة الاسمية للسهم) وقدرها واحد جنيه مصرى كلاً بنسبة مساهمته في رأس المال الشركة المصدر مع اعمال تداول حق الإكتتاب في الزيادة منفصلاً عن السهم الأصلي ويحق لقادمي الشركة الإكتتاب في الزيادة كلاً بنسبة مساهمته في رأس المال او بيع كلاً او جزء من حق الإكتتاب منفصلاً عن السهم الأصلي على ان تجبر كسور حقوق الإكتتاب وأسهم الزيادة لصالح صغار المساهمين من الأصغر الى الاكبر حتى تفاصي الكسور ويجوز ظلق باب الإكتتاب في حالة تغطية كامل قيمة الإكتتاب وفي حالة عدم تغطية الإكتتاب سوف يتم إعادة فتح باب الإكتتاب مرة اخري (مرحلة ثانية) في الأسهم التي لم يكتتب فيها بمحض اعلان في حينه على ان يتم الإكتتاب في المرحلة الثانية دون التقييد بنسبي المساهمة في رأس المال وذلك بعد موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية والتنسيق مع شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي والبورصة المصرية.

البند التاسع

• النظر في تعيين رئيس مجلس إدارة أو العضو المنتدب في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للإعلان عن دعوة قادمي المساهمين للإكتتاب في أسهم الزيادة وتحديد موعد فتح وغلق باب الإكتتاب في الزيادة وتحديد مواعيد حامل ومشتري السهم من له الحق في الإكتتاب في الزيادة وإعادة فتح باب الإكتتاب (مرحلة ثانية) في حالة عدم الإكتتاب في كامل أسهم الزيادة وتحديد جهة تأسيي الإكتتابات وذلك بعد موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية والتنسيق مع شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي والبورصة المصرية.

رئيس البر

رئيس الاجتماع

فرانز الصعبات

٤٢٧٣٥٦ - ٤٢٧٢٦٥٣ - ٤٢٧٢٦٥٩ - تليفون: ٤٢٧٣٥٣

• وقد علق السيد الأستاذ / الحسيني صالح إبراهيم إسحاق - المفترض من قبل المسماه السادس / شركة تواصل هولنديز للإستثمار المالية من خلال بيان التعليلات الاجتماع الصادر من منصة (E-magles)؛ بأن التفويض يمنع لمجلس الإدارة وعليه تحديد شروط السادس ونسب السادس المقررة وتقويض رئيس المجلس فيما بعد موافقة المجلس لاعتماد نشرة الاكتتاب وفقاً لشروط السادس المرحلية مع عدم الالتزام في اتمام الزيارة خلال مدة اقصاها 3 سنوات وفقاً للقانون وقد قررت الجمعية العامة غير العادية

القرار التاسع

- المراقبة بعد 14968029 سهم تمثل نسبة (100%) من إجمالي الأسهم الحاضرة على توقيع رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للإعلان عن دعوة قدماء المساهمين للأكتتاب في أسهم الزيادة وتحديد موعد فتح وغلق باب الأكتتاب في الزيادة وتحديد مواعيد حامل ومتشاري السهم من له الحق في الاكتتاب في الزيادة وتناول حق الاكتتاب وإعادة لفتح باب الأكتتاب (مرحلة ثانية) في حالة عدم الانتهاء من توقيع كلية الأكتتابات وذلك بعد موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية والتنسيق مع شركة مصر المقاصة والإيداع والقيد المركزي والبورصة المصرية والتوقع على دعوة الاكتتاب في الزيادة في المرحلة الأولى والمرحلة الثانية في حالة عدم الانتهاء من توقيع كلية الأكتتابات في أسهم الزيادة في المرحلة الأولى، كما فرضت الجمعية العامة غير العادية رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب في اتخاذ ما يلزم من إجراءات وتمثيل الشركة أمام الهيئة العامة للرقابة المالية وشركة مصر المقاصة والإيداع والقيد المركزي والبورصة المصرية لاتمام كافة الإجراءات المتعلقة بدعوة قدماء المساهمين للأكتتاب في أسهم الزيادة، وتناول حق الاكتتاب منفصلًا عن السهم الأصلي.

البند العاشر

- النظر في تقويض مجلس إدارة الشركة أو من يفوضه المجلس في تعديل المادتين (7,6) من النظام الأساسي للشركة وفقاً لما يسفر عنه الاكتتاب في الزيادة وتقويض مجلس إدارة الشركة أو من يفوضه في إتمام كافة إجراءات زيادة رأس المال أمام كافة الجهات الإدارية والحكمة المنوط بها.

الفقران العاشر

- الموافقة بعدد 14968029 سهم تمثل نسبة (100%) من إجمالي الأseم الحاضرة على تفريض مجلس إدارة الشركة أو من يفوضه المجلس في تعديل المادتين (7,6) من النظام الأساسي للشركة وفقاً لما يسفر عنه الاكتتاب في الزيادة وتقويض مجلس إدارة الشركة أو من يفوضه في إتمام كافة إجراءات زيادة رأس المال أمانة كلية الجهات الإدارية والحكومة المنوط بها وتقويض رئيس مجلس الادارة في إدخال أي تعديلات تطلبها الجهات الإدارية.

القرار الحادي عشر

- هذا وقد تمت الموافقة بالإجماع على تعيين كل من الاستاذ / محمد عبد الفتاح محمد والاستاذة / انجي حسين العشري والاستاذ / خالد عبد الوهاب هاشم والاستاذ / محمد جلال كمال والاستاذ / محمد عبدالمجيد احمد والاستاذة / هبة عبد القوى محمد والاستاذ / محمد هاني سعيد والاستاذ / يوسف ثامر توفيق المحامون بمكتب "متفوق سيسي وحواري" للاستشارات القانونية والمحاماة "منفردین" في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاعتماد محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة وعقد التعديل لدى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الخرة ولهم في ذلك كافة الصلاحيات من استلام وتسليم المستندات والتطرق عن الشركة أمام الهيئات للانتهاء من إجراءات اعتماد المحضر وعقد التعديل والتطرق على عقد التعديل أمام الشهر العقاري والتأشير في السجل التجاري وتمثيل الشركة أمام البورصة المصحة شهادة مصر للمقاصة ، والإذاعة والتلفزيون.

- وحيث كانت الساعة 3:30 عصراً فقد انتهت الاجتماع بعد أن قام السيد الأستاذ / رئيس الاجتماع بتوجيه الشكر للسادة الحضور.

أمين السر / هيثم العسيلي خليل
الأحد الصيفي عمان / حاتم العصيم عمان
فائز الأصوات / مراقب الحسابات
رئيس الاجتماع / شريف احمد محمد السيد الأخضر

أقر أبا شريف محمد السيد الأخضر بصفتي رئيس الاجتماع بالمستوى السياسي كافية لبيانه كل هذه المسألة ما ورد في هذا المضمار من بيانات وقائع وإجراءات العقد وذلك في مواجهة المساهمين والغير والهيئة العامة للإشراف على تناظق المراجحة، وأقر بالاحتفاظ بجميع المستندات المرفيدة لما ورد بالاجتماع في مقر الشركة، واتفاقها وأحكام القانون، والنظام الأساسي للشركة وتعديلاته، والالتزام بتقديمها عند طلبها.

رئيس الاجتماع / شريف احمد محمد السيد الأخضر



(قطاع الشئون القانونية)

Legal Affairs Sector

الادارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

اقرانا / صاحبها هانز كونز - بطاقة رقم: ٢٥١٥٢٩

بصفتي / صاحبها من بالحضور
بان الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر
اجتماع (جنيف، ٢٠١٣) شركه (السكندرية المساهم بالطبيعة المكتبة طبعه شيكليه بلاسكندر)
المنعقد بتاريخ ٢٠١٣ عدد متحف العصر (٦) صفحة - عدد النسخ (٢) نسخة، وذلك تحت مسئوليته
ودون أدلى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق العدالة وياتي مفوض في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقدر وقدره (٥٥٠) بموجب إيصال رقم (٩٦٦٨)

والقدم للهيئة بتاريخ ٢٠١٤/٦/٤

بتاريخ ٢٠١٤/٦/٤

توقيع مقدم الطلب

جانب حامى

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساعدة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩
لسنة ١٩٨١، وفي صور ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، دون أدلى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة: لـ حامى

بـ عـ لـ حـ اـ مـ اـ


مدير الادارة

سامي العمامي
٢٠١٤/٦/٤

F-ISS/B-01-09